



مصلحة الضرائب العقارية  
الإدارة العامة للشئون القانونية  
إدارة التشريع  
ملف رقم: /

كتاب دوري رقم (١٢) لسنة ١٩٨٥

بشأن

عدم استبعاد أو إضافة بعض المبالغ من أو على أصول وخصوم إجماليات  
الصيرافيات دون إيضاحات لذلك

تلاحظ أن بعض مأموريات الضرائب العقارية لدي قيامها بتفصيل الحسابات الختامية باستمارات ٩٣ ، ٩٣ مكرر (دفاتر الحساب الختامي) وبجريدة الديوان استمارة "١" "ضرائب عقارية" تقوم باستبعاد أو إضافة بعض المبالغ من أو على أصول وخصوم إجماليات الصيرافيات بغير سند من القانون أو التعليمات وبدون إعداد مذكرة بالمبالغ المطلوب استبعادها أو إضافتها وتحديد أسماء أصحابها مما يترتب على ذلك ضياع أموال الدولة بدون وجه حق بالإضافة إلى عدم ضبط حسابات الممولين .

لذلك تنبه المصلحة إلى مراعاة عدم استبعاد أو إضافة أي مبلغ من أو على أصول وخصوم حسابات الصيرافيات والممولين دون إعداد مذكرة شاملة ومدعمه بكشف بالمبالغ المطلوب رفعها أو إضافتها موضحا بها أسماء الممولين المطلوب الرفع أو الإضافة من أو على حساباتهم ويتم مراجعتها واعتمادها من الإدارة العامة للضرائب العقارية لإصدار الأمر اللازم بالتنفيذ بجميع الدفاتر المتعلقة بالصيرافيات والمأمورية وذلك حفاظا على أموال الدولة وضبط الحسابات .

ونأمل تنفيذ ما تقدم بكل دقة ،،،

تحريرا في /٤/ ١٩٨٥

رئيس المصلحة

سعد عبد الحميد سليمان